

Distr.: General
17 January 2014

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون
البند ١٣٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/68/689)]

٢٤٦/٦٨ - المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين
٢٠١٤-٢٠١٥

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراراتها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ والجزء السادس من قرارها ٢٤٨/٤٥ بآء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وقراراتها ٢٣١/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٦٩/٥٨ و ٢٧٠/٥٨ المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ والجزء الحادي عشر من قرارها ٢٧٦/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وقراراتها ٢٨٣/٦٠ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦ و ٢٦٣/٦١ المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ و ٢٣٦/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٦٢/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٤٣/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٥٩/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٤٦/٦٦ و ٢٤٧/٦٦ المؤرخين ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٥٨/٦٦ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ و ٢٤٨/٦٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ تعيد أيضا تأكيد ولاية كل من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة البرنامج والتنسيق في النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة،

وإذ تعيد كذلك تأكيد دور الجمعية العامة في إجراء تحليل واف، عن طريق اللجنة الخامسة، للوظائف والموارد المالية والموارد البشرية والموافقة عليها،



الرجاء إعادة الاستعمال

13-45419



وقد نظرت في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥^(١) والتقرير المرحلي الثامن للأمين العام عن تنفيذ المشاريع الممولة من حساب التنمية^(٢) وتقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن الرقابة الداخلية: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥^(٣) وتقرير الأمين العام عن المشاورات المتعلقة بإدماج أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في مقر الأمم المتحدة في نيويورك^(٤) والتقرير المرحلي الخامس للأمين العام عن مشروع النظام المركزي لتخطيط الموارد^(٥) ومذكرة الأمين العام التي يحيل بها التقرير المرحلي السنوي الثاني لمجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ نظام الأمم المتحدة المركزي لتخطيط الموارد^(٦) والرسالتين المؤرختين ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ الموجهتين إلى رئيس اللجنة الخامسة من رئيس الجمعية العامة اللتين يحيل بهما الرسالتين المؤرختين ١٨ تشرين الأول/أكتوبر و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ الموجهتين إلى رئيس الجمعية العامة من الأمين العام^(٧) وتقرير الأمين العام عن السلطة التقديرية المحدودة بشأن الميزانية^(٨) وتقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذات الصلة بالموضوع^(٩)،

وقد نظرت أيضا في الفرع ألف من الفصل الثاني من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثالثة والخمسين^(١٠) وفي تقرير الأمين العام الموحد عن التغييرات المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥^(١١)،

(١) A/68/6 (Introduction), (Sects. 1-3) و Corr.1 و (Sect. 4) و Corr.1 و (Sect. 5) و Corr.1 و (Sect. 6) و Corr.1 و (Sect. 7) و Corr.1 و (Sects. 8-12) و (Sect. 13) و Add.1 و (Sect. 14) و (Sect. 15) و Corr.1 و (Sects. 16-21) و (Sect. 22) و Corr.1 و (Sects. 23-25) و (Sect. 26) و Corr.1 و (Sect. 27) و Corr.1 و (Sects. 28 and 29) و (Sects. 29A-G) و (Sect. 29H) و Corr.1 و (Sects. 30-36) و (Income Sects. 1-3).

(٢) A/68/92.

(٣) A/68/86 و Corr.1.

(٤) A/68/214.

(٥) A/68/375 و Add.1.

(٦) A/68/151.

(٧) A/C.5/68/10 و A/C.5/68/13.

(٨) A/68/490.

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٧ (A/68/7) و A/68/7/Add.7 و A/68/507 و A/68/7/Add.9.

(١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ١٦ (A/68/16).

(١١) A/68/75.

وقد نظرت كذلك في مذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض النظم المركزية لتخطيط الموارد في منظمات الأمم المتحدة^(١٢) ومذكرة الأمين العام التي يحيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في هذا الشأن^(١٣)،

١ - **تعيد تأكيد** أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة في الجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية، وتعيد تأكيد دور اللجنة الخامسة في إجراء تحليل واف للموارد البشرية والمالية والسياسات المتصلة بها والموافقة عليها لكفالة تنفيذ جميع البرامج والأنشطة التي صدر بشأنها تكليف تنفيذها تاما يتسم بالفعالية والكفاءة وتنفيذ السياسات الموضوعة في هذا الصدد؛

٢ - **تعيد أيضا تأكيد** المادة ١٥٣ من نظامها الداخلي؛

٣ - **تعيد كذلك تأكيد** الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم^(١٤)؛

٤ - **تعيد تأكيد** الإجراءات والمنهجيات المعمول بها في وضع الميزانية استنادا إلى قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢؛

٥ - **تعيد أيضا تأكيد** أنه لا يجوز إدخال أية تغييرات على المنهجية المتبعة في وضع الميزانية أو على الإجراءات والممارسات المعمول بها في وضع الميزانية أو على النظام المالي ما لم تستعرضها الجمعية العامة وتوافق عليها مسبقا، وفقا للإجراءات المعمول بها في وضع الميزانية؛

٦ - **تكرر تأكيد** ضرورة أن تشارك الدول الأعضاء مشاركة كاملة في عملية إعداد الميزانية بدءا من مراحلها المبكرة وطوال العملية بأسرها؛

٧ - **تشدد** على أهمية تقديم ما يلزم من معلومات متسقة في الوقت المناسب لتمكين الدول الأعضاء من اتخاذ قرارات مستنيرة؛

٨ - **تؤكد** ضرورة أن تفي جميع الدول الأعضاء في الوقت المناسب وبالكامل وبن شروط بالتزاماتها المالية الوارد بيانها في ميثاق الأمم المتحدة؛

(١٢) A/68/344.

(١٣) A/68/344/Add.1.

(١٤) ST/SGB/2000/8.

- ٩ - تشير إلى الفقرة ٧ من الجزء العاشر من قرارها ٢٤٦/٦٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وتعيد تأكيد ضرورة إيجاد حل شامل مرض لمشكلة السيطرة على الآثار المترتبة على التضخم وتقلبات العملة في ميزانية الأمم المتحدة؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يصدر تكليفا بإجراء دراسة مستقلة عن إعادة تقدير التكاليف والخيارات المتاحة للمنظمة لمعالجة تقلبات أسعار الصرف والتضخم، بالاستناد إلى جملة أمور منها تجربة المنظمات الدولية الأخرى، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والستين؛
- ١١ - **تقرر** استعمال معدل شواغر قدره ٨,٧٥ في المائة لموظفي الفئة الفنية و ٦,٤ في المائة لموظفي فئة الخدمات العامة كأساس لحساب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥؛
- ١٢ - **تكرر تأكيد** أولويات المنظمة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٧؛
- ١٣ - **تلاحظ مع القلق** تأخر إصدار التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥^(١٥)؛
- ١٤ - **تشجع** الأمين العام على أن يستفيد من الإمكانيات التي يمكن أن توفرها النظم والمعايير الجديدة، من قبيل نظام أوموجا المركزي لتخطيط الموارد والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في إعداد مقترحات الميزانية لتعزيز نوعية ودقة المعلومات المقدمة للدول الأعضاء؛
- ١٥ - **تؤكد** أن الميزنة القائمة على النتائج والإدارة القائمة على النتائج أداتان إداريتان تدعم كل منهما الأخرى وأن تنفيذ الميزنة القائمة على النتائج بشكل أفضل يعزز الإدارة والمساءلة في الأمانة العامة على حد سواء، وتشجع الأمين العام على أن يواظب على بذل الجهود في هذا الصدد؛
- ١٦ - **تعيد تأكيد** الفقرة ٢٨ من القرار ٢٣١/٥٥، وتؤكد أهمية توفير التدريب الملائم لكفالة تنفيذ الميزنة القائمة على النتائج بالكامل؛
- ١٧ - **تؤيد** استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفرع ألف من الفصل الثاني من تقريرها^(١٥)؛

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٧ (A/68/7).

١٨ - تؤيد أيضا، رهنا بأحكام هذا القرار ودون أن يشكل ذلك سابقة، توصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف والوارد في الفصل الثاني من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥؛

الجزء الأول

تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

الباب ١

تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

١٩ - تحيط علما بالفقرتين أولاً-١١ وأولاً-٤٦ من تقرير اللجنة الاستشارية وتوافق على إنشاء الوظائف الأربع التي اقترحتها الأمين العام لمكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال؛

٢٠ - تقرر إرجاء النظر في اقتراح الأمين العام إنشاء مرفق للشراكة إلى الجزء الأول من دورتها الثامنة والسنتين المستأنفة؛

٢١ - تشير إلى الرسالة المؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الأمين العام^(١٦) والتقرير المرتبط بها عن ترتيبات العمل وشروط الخدمة في اللجنة الاستشارية^(١٧)، وتقرر إرجاء النظر في هذه المسألة إلى دورتها التاسعة والسنتين؛

الباب ٢

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات

٢٢ - تقرر الموافقة على وظيفة واحدة برتبة ف-٢ لمكتب رئيس الجمعية العامة؛

٢٣ - تقرر أيضا تخفيض الموارد غير المتصلة بالوظائف المخصصة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بنسبة ١,٤٥ في المائة؛

الجزء الثاني

الشؤون السياسية

الباب ٣

الشؤون السياسية

٢٤ - تقرر ألا تلغي وظيفة واحدة برتبة ف-٢ في إطار البرنامج الفرعي ١ في شعبة أفريقيا الثانية؛

(١٦) A/C.5/68/13، المرفق.

(١٧) المرجع نفسه، الضميمة.

٢٥ - **تخطط علماً** بالفقرة ثانياً-١١ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر عدم إلغاء وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في إطار البرنامج الفرعي ٤ (إنهاء الاستعمار) والبرنامج الفرعي ٥ (قضية فلسطين)؛

٢٦ - **تخطط علماً أيضاً** بالفقرة ثانياً-١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر عدم إلغاء وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في مكتب سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة؛

الباب ٤

نزع السلاح

٢٧ - **تخطط علماً** بالفقرة ثانياً-٣٤ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتشير إلى قرارها ٢١٦/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وتقرر عدم الموافقة على اقتراح إلغاء وظيفة من الرتبة المحلية في مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛

٢٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل تقديم الدعم الكافي إلى فريق الخبراء الحكوميين المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٥٣/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المتعلق بمعاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى لتمكين الفريق من عقد دورتين مدتهما أسبوعان في كل من عام ٢٠١٤ و٢٠١٥؛

الباب ٥

عمليات حفظ السلام

٢٩ - **تقرر** عدم إلغاء وظيفة واحدة برتبة ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ١؛

الجزء الثالث

العدل والقانون الدوليان

الباب ٧

محكمة العدل الدولية

٣٠ - **تخطط علماً** بالفقرة ثانياً-٦ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر إنشاء وظيفة برتبة ف-٢ في مكتب رئيس محكمة العدل الدولية؛

٣١ - تقرر تخفيض الموارد غير المتصلة بالوظائف المخصصة لمحكمة العدل الدولية بنسبة ٢,٣٥ في المائة؛

الجزء الرابع

التعاون الدولي لأغراض التنمية

الباب ٩

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

٣٢ - تقرر إنشاء وظيفة برتبة ف-٢ لدعم تنفيذ المشاريع المدرجة في إطار حساب التنمية؛

الباب ١٢

التجارة والتنمية

٣٣ - تقرر إنشاء وظيفة موظف برامج برتبة ف-٣ في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة؛

الباب ١٥

المستوطنات البشرية

٣٤ - تقرر عدم إلغاء وظيفة موظف معاون لشؤون المستوطنات البشرية برتبة ف-٢؛

الجزء الخامس

التعاون الإقليمي لأغراض التنمية

الباب ٢٠

التنمية الاقتصادية في أوروبا

٣٥ - تشير إلى الفقرة خامسا-٥١ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر عدم إلغاء وظيفة برتبة ف-٤ في إطار البرنامج الفرعي ٤ ووظيفة برتبة ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ٦؛

الباب ٢١

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٣٦ - تقرر عدم إلغاء وظيفة برتبة ف-٢ في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة ووظيفة برتبة ف-٢ في إطار البرنامج الفرعي ١ ووظيفة برتبة ف-٢ ووظيفة من الرتبة المحلية

في إطار البرنامج الفرعي ٣ ووظيفة برتبة ف-٢ في إطار البرنامج الفرعي ٥ ووظيفة من الرتبة المحلية في إطار البرنامج الفرعي ٧ ووظيفة من الرتبة المحلية في إطار البرنامج الفرعي ٩ ووظيفة برتبة ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ١٢ ووظيفة برتبة ف-٢ في إطار البرنامج الفرعي ١٣ ووظيفة برتبة ف-٢ وثلاث وظائف من الرتبة المحلية في إطار دعم البرامج؛

الباب ٢٢

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا

٣٧ - تقرر عدم الموافقة على اقتراح إلغاء وظيفة برتبة ف-٣ ووظيفة برتبة ف-٢ وسبع وظائف من الرتبة المحلية؛

الجزء السادس

حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

الباب ٢٤

حقوق الإنسان

٣٨ - تحيط علماً بالفقرة سادسا-٨ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر عدم إلغاء وظيفة أمين الفريق الاستشاري برتبة ف-٤ في إطار البرنامج الفرعي ٤؛

٣٩ - تحيط علماً أيضا بالفقرة سادسا-٩ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر عدم إلغاء وظيفة رئيس قسم المجتمع المدني برتبة ف-٥ في فرع الاتصال الخارجي؛

٤٠ - تقرر عدم إلغاء وظيفة برتبة ف-٣ في فرع مسائل التنمية والمسائل الاقتصادية والاجتماعية في إطار البرنامج الفرعي ١؛

الباب ٢٦

اللاجئون الفلسطينيون

٤١ - تقرر عدم إلغاء وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في الضفة الغربية؛

٤٢ - تقرر أيضا إنشاء وظيفتي موظف تحقيق، واحدة برتبة ف-٣ وأخرى برتبة ف-٤، ووظيفتي موظف قانوني ميداني برتبة ف-٤، واحدة في الأردن والأخرى في الجمهورية العربية السورية، ووظيفة خبير مناهج دراسية متخصص في ميدان حقوق الإنسان في غزة برتبة ف-٣؛

٤٣ - تشير إلى قرارها ٢٧٢/٦٥ المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، وتلاحظ الضائقة المالية التي تعمل في ظلها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في الوقت الراهن، على الرغم من العمل البالغ الأهمية الذي تقوم به الوكالة في تقديم مساعدة حيوية للاجئين الفلسطينيين؛

الجزء السابع

الإعلام

الباب ٢٨

الإعلام

٤٤ - تقرر عدم إلغاء وظيفتين من الرتبة المحلية، واحدة في كل من مركزي الأمم المتحدة للإعلام في بنما وغانا؛

٤٥ - تقرر أيضا تخفيض الموارد غير المتصلة بالوظائف المخصصة لإدارة شؤون الإعلام بنسبة ١,٤٥ في المائة؛

الجزء العاشر

الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة

الباب ٣١

الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل

٤٦ - تقرر تخفيض الموارد غير المتصلة بالوظائف المخصصة للأنشطة الإدارية المشتركة التمويل بنسبة ١ في المائة؛

السلطة التقديرية المحدودة بشأن الميزانية

٤٧ - تشير إلى الجزء الأول من قرارها ٢٥٨/٦٦، وتخطط علما بتقرير الأمين العام^(٨) وتؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية^(١٨).

الجلسة العامة ٧٢

٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

المرفق

ملاك الموظفين لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

الصفة	عدد الوظائف
الفئة الفنية وما فوقها	
نائب الأمين العام	١
وكيل الأمين العام	٣٣
الأمين العام المساعد	٣١
مد-٢	١١٠
مد-١	٢٨٩
ف-٥	٨٦٣
ف-٤/٣	٢ ٨٤٢
ف-٢/١	٥٢١
المجموع الفرعي	٤ ٦٩٠
فئة الخدمات العامة وما يتصل بها	
الرتبة الرئيسية	٢٧٣
الرتب الأخرى	٢ ٥٨٠
المجموع الفرعي	٢ ٨٥٣
وظائف أخرى	
خدمات الأمن	٣١٤
الرتبة المحلية	١ ٩٦٣
الخدمة الميدانية	١١٦
موظف فني وطني	٨٥
الحرف اليدوية	٩٧
المجموع الفرعي	٢ ٥٧٥
المجموع الكلي	١٠ ١١٨